

وسائل الشيعة

- [391] ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد، مثله (2). [5483] 5 - وعن علي بن إبراهيم، عن أحمد بن عبدل، عن ابن سنان، عن عبد الله بن جندب، عن سفيان بن السمط، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: الرجل إذا اتزر بثوب واحد إلى ثنودته صلى فيه، الحديث. [5484] 6 - محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن عبيد بن زرارة، عن أبيه قال: صلى بنا أبو جعفر (عليه السلام) في ثوب واحد. [5485] 7 - وبإسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن إسماعيل، عن صالح بن عقبة، عن أبي مريم الانصاري - في حديث - قال: صلى بنا أبو جعفر (عليه السلام) في قميص بلا إزار ولارداء، فقال: إن قميصي كثيف فهو يجرئ أن لا يكون على إزار ولارداء. [5486] 8 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن علي بن جعفر أنه سأل أخاه موسى بن جعفر (عليهما السلام) عن الرجل، هل يصلي بالقوم وعليه سراويل ورداء؟ قال: لا بأس به. ورواه علي بن جعفر في كتابه، مثله (1). [5487] 9 - وبإسناده عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام) أنه قال: إن آخر صلاة صلاها رسول الله (صلى الله عليه وآله) بالناس في ثوب واحد قد
-
- 401 / 15، وله ذيل تقدم في الحديث 4 من الباب 4، ويأتي في الحديث 3 من الباب 47 من هذه الابواب. 6 - التهذيب 2: 216 / 848. 7 - التهذيب 2: 280 / 1113، أورده في الحديث 2 من الباب 30 من أبواب الاذان. 8 - الفقيه 1: 252 / 1134. (1) مسائل علي بن جعفر: 113 / 36. 9 - الفقيه 1: 252 / 1135. (*)